

قانون رقم (6) لسنة 2009

بتعديل

بعض أحكام قانون التفتيش القضائي رقم (2) لسنة 1992

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على قانون التفتيش القضائي رقم (2) لسنة 1992، ويشار إليه فيما يلي بـ "القانون الأصلي"،
نصدر القانون الآتي:

المادة (1)

يستبدل بنص المادة (3) من القانون الأصلي، النص التالي:

المادة (3)

تشأ إدارة للتفتيش القضائي وتلحق بديوان سمو الحاكم.

المادة (2)

يستبدل بكلمة "دائرة" حيثما وردت في القانون الأصلي كلمة "إدارة".

المادة (3)

يلغى القانون رقم (4) لسنة 2000 بتعديل بعض أحكام قانون التفتيش القضائي رقم (2) لسنة 1992.

المادة (4)

يعمل بهذا القانون اعتباراً من تاريخ صدوره، وينشر بالجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم

حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 5 مارس 2009م

الموافق 8 ربيع الأول 1430هـ